

وزارة الري والموارد المائية

الهيئة المصرية العامة للمساحة

مديرية المساحة بالدقهلية

نزع الملكية

(إعلان)

تعلن الهيئة المصرية العامة للمساحة بأنه قد صدر قرار السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء للمنفعة العامة رقم ٩٥٠ لسنة ٢٠٢٣ المنشور بالجريدة الرسمية بالعدد (٩ مكرر ز) الصادر بتاريخ ٢٠٢٣/٣/٨ باعتبار مشروع ازدواج طريق (شربين - بسنديلة - بلقاس) فى نطاق محافظة الدقهلية رقم (٤٩٦) طرق من أعمال المنفعة العامة بناحية كفر دملاش - مدينة بلقاس - مركز بلقاس .

وطبقاً للمادة السابعة للقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ وتعديلاته المعدلة بقرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ١ لسنة ٢٠١٥ والقانون رقم ٢٤ لسنة ٢٠١٨ ؛

تعلن الهيئة المصرية العامة للمساحة بأنها ستقوم بعرض الكشوف والخرائط المشتملة على البيانات والتعويضات المقدرة لهذه الممتلكات الخاصة بالمشروع المذكور بالناحية المذكورة فى المدة من ٢٠٢٥/٣/١٨ إلى ٢٠٢٥/٤/١٧

وذلك فى الأماكن التالية :

- ١ - الإدارة المركزية لشئون المساحة بالمناطق (١٨ شارع عكاشة بالدقى - الجيزة) .
- ٢ - مديرية المساحة بالدقهلية .
- ٣ - الوحدة المحلية لرئاسة مركز ومدينة بلقاس .
- ٤ - الوحدة المحلية لقرية الجزائر - مركز بلقاس .
- ٥ - مركز شرطة بلقاس .

٦ - مقر عمدية قرية كفر دملاش - مركز بلقاس .

فعلى جميع من يهمهم الأمر الاطلاع على الكشف والخرائط المشتملة على بيانات المشروع خلال المدة المحددة وذلك للتحقق من قيد حقوقهم بها أو الاعتراض على أية بيانات تتعلق بهم .

ولنوى الشأن من أصحاب الحقوق خلال خمسة عشر يومًا من تاريخ انتهاء مدة عرض الكشف والخرائط حق الاعتراض على البيانات الواردة فيها طبقًا للمادة الثامنة من القانون المذكور الفقرة الأولى والمعدلة بقرار السيد رئيس الجمهورية بقانون رقم ١ لسنة ٢٠١٥

وكذلك فإن لكل من الجهة طالبة نزع الملكية وذوى الشأن من الملاك وأصحاب الحقوق خلال أربعة أشهر من تاريخ انتهاء مدة عرض الكشف والخرائط الحق فى الطعن على تقدير التعويض أمام المحكمة الابتدائية الكائن بدائرتها العقارات والمنشآت طبقًا للمادة التاسعة من القانون .

مع العلم بأن البيانات الخاصة بالعقارات والحقوق المدرجة بالكشف تعتبر نهائية إذا لم تقدم عنها معارضات أو طعون خلال المدة الموضحة فيما سبق .